

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

ال الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد متروك العجارمة

وعضوية القضاة السادة

يوسف ذيابات، د. عيسى المؤمني، محمود البطوش، محمد البرودي

المصدر: _____

شركة الكهرباء الوطنية المساهمة العامة .

وكلاوئها المحامون د. إبراهيم الجازى ود. عمر الجازى
وشادي الحياري ولين الجبوسي وسوار سميرات ونشأت السيابدة .

المصدر: _____

محمد أحمد حسن عبد الحليم .
وكيل المحامي إبراهيم الشيباب .

بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٠ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن
محكمة استئناف إربد في القضية الحقوقية رقم (٢٠١٦/٣١٧٦)
فصل ٢٠١٦/٣/١٣ المتضمن رد الاستئنافين الأصلي والتبعي موضوعاً
المقدمين للطعن في القرار الصادر عن محكمة بداية إربد في القضية رقم
(٢٠١٥/٨٠٨) فصل ٢٠١٥/١٠ القاضي : (بالزام المدعى عليها شركة
الكهرباء الوطنية بدفع مبلغ ستة عشر ألفاً وتسعمئة وسبعة وستين ديناراً وثلاثمائة
وبسبعين فلساً للمدعي محمد أحمد حسن عبد الحليم مع تضمينها الرسوم والمصاريف
ومبلغ ثمانمائة وتسعة وأربعين ديناراً أتعاب محامية وفائدة القانونية بواقع (٣,٥%)
من تاريخ إحداث الخط الكهربائي في عام (٢٠١٣) وحتى السداد النام وعدم الحكم لأي
من الطرفين بأية رسوم أو مصاريف أو أتعاب عن هذه المرحلة لأن كلاً منها خسر
استئنافه .

وتندرج أسباب التمييز في الآتي:-

- ١- أخطاء المحكمة بعدم رد الدعوى لعدم الخصومة والوكالة موقعة للوكيل قبل إقامة المنشآت الكهربائية ولا تخوله حق إقامة الدعوى حيث لا يملك المميز ضدهم جمعاً حصرياً في سند التسجيل.
- ٢- أخطاء المحكمة بالحكم على المميز بالمبلغ المحكوم به حيث إن المميز لم تسبب بأي أضرار تجاه المميز ضدهم.
- ٣- أخطاء المحكمة بعدم إجراء خبرة جديدة حيث لم يتضمن التقرير أي أسس معرفية ذاتية بأسعار الأراضي في موقع قطعة الأرض موضوع الدعوى.
- ٤- أخطاء المحكمة باعتماد تقرير الخبرة الذي جاء فاقداً للأصول التي تبني عليها تقارير الخبرة.
- ٥- أخطاء المحكمة باعتماد تقرير الخبرة حيث لم يبين الخبراء الأسس المعتمدة في إعداد التقرير.
- ٦- أخطاء المحكمة بالحكم في الفائدة القانونية لعدم توافر شروط الحكم بها وليس من الخصوص الموكل بها الوكيل.

لهذه الأسباب طلب وکلاء المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

الـ

بالتدقيق في أوراق الدعوى والمداولة نجد إن المدعي محمد أحمد حسن عبد الحليم وكيله المحامي إبراهيم الشيباب .

قد تقدم بهذه الدعوى لدى محكمة بداية حقوق إربد بمواجهة المدعى عليها :-

شركة الكهرباء الوطنية / عمان يمثلها مديرها بالإضافة لموظفيه و / أو المفوض
بالتوفيق عنها .

موضوعها مطالبة ببدل عطل وضرر وفوات منفعة ونفقات قيمة .

مقدراً قيمة الدعوى بمبلغ (٧٠١٠) دينار لغايات الرسوم .

وقد أسس الدعوى على الوقائع التالية :-

١. يملك المدعى وأخرون قطعة الأرض رقم (٢٧) حوض (١٨) حور الوسطاني
/ من أراضي الصرح نوع ملك مساحتها (٣٠) دونماً و (٧٣) متراً مربعاً .

٢. قامت المدعى عليها ببناء أبراج حديدية ومد أسلاك الضغط العالي في قطعة
الأرض أعلاه .

٣. الحق فعل المدعى عليها بقطعة الأرض أعلاه ضرراً بالغاً وفوت النفع بها
 وأنقص من قيمتها .

مما استدعي تقديم الدعوى للمطالبة حسب الأصول .

وبعد إجراء المحاكمة وسماع البيانات أصدرت محكمة بداية حقوق إربد قرارها
بالدعوى رقم (٢٠١٥/٨٠٨) تاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٧ قضت فيه بإلزام المدعى عليها بأن
تدفع للمدعى مبلغ ستة عشر ألفاً وتسعمئة وسبعة وستين ديناراً وثلاثمائة وسبعين فلساً مع
تضمينها الرسوم والمصاريف ومبلا (٨٤٩) ديناراً أتعاب محاماة والفائدة القانونية بواقع
(٣,٥%) من تاريخ إحداث الخط الكهربائي في عام (٢٠١٣) وحتى السداد التام .

لم ترتضى المدعى عليها شركة الكهرباء الوطنية المساهمة بقرار محكمة بداية حقوق إربد بالدعوى رقم (٢٠١٥/٨٠٨) المشار إليه فطعنت فيه استئنافاً لدى محكمة استئناف إربد وتقديم المدعى بلائحة استئناف تبعي للطعن بالقرار ذاته .

وبعد إجراء المحاكمة أصدرت محكمة استئناف إربد قرارها رقم (١٤/٩) بالدعوى رقم (٢٠١٦/٣١٧٦) تاريخ ٢٠١٦/٣/١٣ فضت فيه برد الاستئنافين الأصلي والتابع موضوعاً وعدم الحكم لأي من الطرفين بأية رسوم أو مصاريف أو أتعاب محاماة عن هذه المرحلة لأن كل منهما خسر استئنافه .

لم ترتضى المدعى عليها شركة الكهرباء الوطنية المساهمة العامة بقرار محكمة استئناف إربد بالدعوى رقم (٢٠١٦/٣١٧٦) المشار إليه أعلاه فطعنت فيه تميزاً ضمن المدة القانونية تطلب نقضه للأسباب الواردة بلائحة الطعن .

ومن السبب الأول من أسباب الطعن التميزي :-

الذي يقوم على تخطئة محكمة الاستئناف بعدم رد الدعوى لعدم الخصومة والإثبات والوكالة موقعة قبل إنشاء المنشآت الكهربائية ولا تخول إقامة الدعوى وليس من حق المدعى المطالبة .

محكمتنا تجد إن هذا السبب ينطوي على شقين الأول تخطئة المحكمة بعدم رد الدعوى كون الوكالة لا تخول تقديم الدعوى كونها موقعة قبل إقامة المنشآت الكهربائية والمدعى لا يملك حصص في الأرض .

والشق الثاني تخطئة محكمة الاستئناف بعدم رد الدعوى لعدم الخصومة وعدم استحقاق التعويض .

عن الشق الأول محكمتنا من الرجوع لأوراق الدعوى نجد إن المدعى محمد أحمد حسن يملك حصصاً في قطعة الأرض رقم (٢٧) حوض (١٨) حور الوسطاني / الصريح منذ عام (١٩٩٣) ومن الرجوع لوكالة الخاصة بالمحامي إبراهيم أحمد الشيباب وكيل

المدعي والمرفق بلائحة الدعوى نجد إنها موقعة بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢١ وتضمنت أسماء الخصوم والخصوص الموكل بها بوضوح وإن المنشأة الكهربائية تمت في عام (٢٠١٣) وعليه فإن المدعي عند توقيع الوكالة المستوفية للشروط المحددة بالمادتين (٨٣٦ و ٨٣٤) من القانون المدني كان مالك لحصص في الأرض موضوع الدعوى وبعد إقامة المنشآت الكهربائية الأمر الذي يجعل هذه الوكالة مستوفية للشروط القانونية وتحول تقديم الدعوى مما يجعل هذا السبب غير وارد من هذه الناحية ويتعين رده .

وعن الشق الثاني من السبب الأول :-

الذي يقوم على تخطئة محكمة الاستئناف بعدم رد الدعوى لعدم الخصومة وعدم استحقاق التعويض .

وفي الرد على ذلك ومن الرجوع لأوراق الدعوى والبيانات المقدمة فيها يتبيّن أن المدعي يملك حصصاً في قطعة الأرض رقم (٢٧) حوض (١٨) حور الوسطاني / الصريح منذ عام (١٩٩٣) وإن المدعي عليها في عام (٢٠١٣) قامت بتمرير خطوط كهرباء ضغط عالي بقوة (١٣٢) كيلو فولت فوق أرض المدعي وقامت بزراعة برج كهرباء معدني ضمن قطعة الأرض مما ألحق الضرر بقطعة الأرض بالمساحة الواقعة تحت مسار خطوط الكهرباء بما في ذلك مسافة الأمان والمساحة الواقعة تحت البرج المعدني .

وعليه وحيث إن المدعي يملك حصص في قطعة الأرض والمدعي عليها هي المالك لخطوط الكهرباء والمنشآت الكهربائية فإنها تكون ملزمة بالتعويض للمدعي وتتصب خصماً للمدعي مما يجعل هذا السبب من هذه الناحية غير وارد ويتعين رده .

وعن السبب الثاني من أسباب الطعن :-

الذي يقوم على تخطئة محكمة الاستئناف بالحكم للمدعي رغم عدم الاستحقاق للتعويض .

محكمتنا تجد إن ما ورد بردنا على السبب الأول بالشق الثاني منه يعتبر ردًا على هذا السبب وتفاديًّا للتكرار نحيل إليه مما يتعين معه رد هذا السبب .

و عن الأسباب الثالث والرابع والخامس :-

التي مؤداها واحد وهو تخطئة محكمة الاستئناف باعتماد تقرير الخبرة والمعي على التقرير بأنه مخالف للأصول وغير واضح .

وفي الرد على ذلك ووفق أحكام المادة (٦/٢) من قانون البيانات نجد عن الخبرة بينة وإن قبول البينة واعتماد تقرير الخبرة كبينة من المسائل الواقعية التي تستقل بها محكمة الموضوع بما لها من صلاحية في وزن البينة وتقديرها دون رقابة عليها في ذلك من محكمة التمييز ما لم يكن تقرير الخبرة مشوب بالغموض أو مخالفة القانون .

محكمتنا من الرجوع لأوراق الدعوى تبين أن محكمة الاستئناف قد اعتمدت تقرير الخبرة الجاري أمام محكمة الدرجة الأولى بمعرفة خبريين من أهل الدراسة والاختصاص وإن الخبريين قدما تقريراً خطياً اشتمل على وصفاً واضحاً ومفصلاً لقطعة الأرض من حيث شكلها وموقعها وقربها من الخدمات وبين الخبراء مسار خطوط الكهرباء الضغط العالي المار فوق أرض المدعى وقوة التيار المحمول به بواقع (١٣٢) كيلو فولت والبرج المعدني الواقع ضمن قطعة الأرض وارتفاع الأسلامك عن الأرض وارتفاع البرج وبين الخبراء مساحة الأجزاء المتضررة الواقعة تحت مسار الأسلامك ومسافة الأمان وتحت مساحة البرج وبين الخبراء مقدار نقصان قيمة قطعة الأرض جراء مرور خطوط الكهرباء فوقها ووجود البرج المعدني وقدموا مخطط كروكي بين مسار الخطوط الكهربائية والبرج التي أنقصت قيمة قطعة الأرض وقد بين الخبراء التعويض عن الضرر الذي لحق بأرض المدعى وحصة المدعى من التعويض وقد بين الخبراء الأسس التي اعتمدوها في تقدير التعويض وإن تقرير الخبراء قد جاء واضحاً ومفصلاً وموافقاً للقانون وما استقر عليه قضاء محكمة التمييز مما يجعله موفياً للغاية التي أجري من أجلها ويعتبر ببينة قانونية صالحة لبناء الحكم عليه .

وعليه فإن اعتماده من محكمة الاستئناف بما لها من صلاحية موافقاً للقانون
وقرارها بالاستئناد إليه موافق للأصول وأسباب الطعن لا ترد عليه ويتبع ردها .

وَعِنِ الْسَّبِيلِ السَّادِسِ :

الذى يقوم على تخطئة محكمة الاستئناف بالحكم بالفائدة القانونية .

وفي الرد على ذلك نجد إن الحكم بالفائدة موافقاً للمادة (٤/د) من قانون الكهرباء مما يجعل هذا السبب غير وارد ويتعين رده .

لها وتأسساً على ما تقدم نقرر رد الطعن التميزي وتأييد القرار المطعون فيه وإعادة أوراق الدعوى إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٤ رمضان سنة ١٤٣٧ الموافق ٢٠١٦/٨/٤

عضو و عضو و رئيسة القاضي

نائب الرئيـس نائب الرئيـس نائب الرئيـس

α *β* *γ* *δ* *ε* *η* *θ* *ι* *κ* *λ* *ν* *ρ* *σ* *τ* *ψ*

WINTER HOLIDAY DECORATION

Digitized by srujanika@gmail.com

5 *11* *51*

رئيـس الـديـوان

دقة ق

٦٣